



Distr.: Limited
1 December 2012
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة السابعة والثلاثون

الدوحة، من ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

البند ١٥ (أ) من جدول الأعمال

بناء القدرات

بناء القدرات بموجب الاتفاقية

بناء القدرات بموجب الاتفاقية لصالح البلدان النامية

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

اتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ على أن تواصل نظرها في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورتها الثامنة والثلاثين، استناداً إلى مشروع النص الوارد في مرفق هذه الاستنتاجات، بغية التوصية بمشروع مقرر بشأن المسألة كي يعتمد مؤتمراً الأطراف في دورته التاسعة عشرة.

المرفق

بناء القدرات بموجب الاتفاقية لصالح البلدان النامية

/إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقررات ٢/أ-٧، و٢/م-١٠، و٤/أ-١٢، و١/م-١٦، و٢/م-١٧، و١٣/م-١٧،

وإذ يعترف بنجاح منتدى ديربان للتعلم في مناقشة بناء القدرات (منتدى ديربان) في اجتماعه الأول المعقود أثناء الدورة السادسة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ،

وإذ يعترف أيضاً بالدور المهم الذي يؤديه منتدى ديربان في تعزيز رصد واستعراض فعالية بناء القدرات،

وقد نظر في المعلومات الواردة في الوثائق التي أعدها الأمانة لتيسير المداولات في منتدى ديربان^(١) وكذلك في التقرير الموجز المتعلق باجتماعه الأول^(٢)،

وإذ يعرب عن تقديره للأطراف وممثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك المجتمع المدني، والقطاع الخاص لمشاركتهم النشطة في الاجتماع الأول لمنتدى ديربان بغية تبادل الخبرات والآراء، وأفضل الممارسات، والدروس المستفادة فيما يتعلق بتنفيذ أنشطة بناء القدرات،

١- يحيط علماً مع التقدير بالتقرير الموجز المتعلق بالاجتماع الأول لمنتدى ديربان؛

٢- يؤكد من جديد أن منتدى ديربان يشكل، لأغراض المضي في تعزيز رصد واستعراض فعالية بناء القدرات، ترتيباً مناسباً لتبادل التجارب والأفكار وأفضل الممارسات والدروس المستفادة فيما يتعلق بتنفيذ أنشطة بناء القدرات بمشاركة الأطراف وممثلي الهيئات المختصة المنشأة بموجب الاتفاقية، والخبراء والمهنيين المعنيين؛

٢ مكرراً- يقرر تدعيم عمل منتدى ديربان والاستناد إليه بغية المضي في تعزيز رصد واستعراض فعالية بناء القدرات [ووضع خطة عمله بغية المضي في تعزيز رصد واستعراض فعالية بناء القدرات]؛

٢ مكرراً ثانياً- يقرر أنه ينبغي استكمال خطة العمل تلك واعتمادها في الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الأطراف؛

٣- يدعو الأطراف إلى موافاة الأمانة، بحلول ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٣، بما يلي:

(١) FCCC/SBI/2012/MISC.9 و FCCC/SBI/2012/22 و FCCC/SBI/2012/21.

(٢) FCCC/SBI/2012/20.

(أ) معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها عملاً بالمقررات ٢/م أ-٧، و٢/م أ-١٠، و١/م أ-١٦، و٢/م أ-١٧ تشمل فيما تشمله عناصر مثل الاحتياجات والثغرات والتجارب والدروس المستفادة؛

(ب) آراء بشأن مسائل مواضيعية محددة تتعلق ببناء القدرات. بموجب الاتفاقية لصالح البلدان النامية كي يُنظر فيها في الاجتماع الثاني لمنتدى ديربان المقرر عقده في الدورة الثامنة والثلاثين للهيئة الفرعية للتنفيذ، وبشأن تنظيم ذلك الاجتماع؛

الخيار ١: (ج) آراء بشأن [التحسينات الممكنة في تنظيم منتدى ديربان] و[العناصر الممكنة لجدول زمني لأعمال منتدى ديربان] لخطة عمل بشأن بناء القدرات؛

الخيار ٢: (ج) آراء بشأن التحسينات الممكنة في تنظيم [طرائق وتسيير] منتدى ديربان؛

٤- يدعو الأطراف إلى أن تقدم المعلومات المشار إليها في الفقرة الفرعية ٣(أ) و[الآراء المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين ٣(ب) و(ج) أعلاه] كجزء من إسهاماتها السنوية وفقاً للمقرر ٤/م أ-١٢؛

٤ مكرراً- يدعو أيضاً المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص إلى أن توافي الأمانة، بحلول ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٣، بمعلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها في سياق دعمها لتنفيذ أطر بناء القدرات، بما يشمل تجاربها والدروس المستفادة؛

٥- يشجع ممثلي الهيئات المختصة المنشأة بموجب الاتفاقية، والكيانات التشغيلية للآلية المالية للاتفاقية، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والخبراء والمهنيين المعنيين إلى المشاركة مشاركة كاملة فيما سيأتي من اجتماعات منتدى ديربان، ويشجع هذه الجهات أيضاً على تحقيق التكامل، حسب الاقتضاء، بين المعلومات المكتسبة والمعلومات المنتجة؛

٦- يطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ:

(أ) أن تأخذ في الحسبان الآراء المعرب عنها في الإسهامات المشار إليها في الفقرة ٣(أ) و(ب) أعلاه عند تنظيم الاجتماع الثاني وما سيليه من اجتماعات منتدى ديربان؛

(ب) أن تنظر في الإسهامات المشار إليها في الفقرة ٣(ج) أعلاه بغية إعداد توصيات بشأن المسألة كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته التاسعة عشرة؛

٧- يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تواصل إعداد التقارير المشار إليها في الفقرة ٩(ج) من المقرر ٢/م أ-٧ والفقرة ١(ج) من المقرر ٤/م أ-١٢، وكذلك التقارير التجميعية والتوليفية المشار إليها في الفقرتين ١٤٦ و ١٥٠ من المقرر ٢/م أ-١٧، وأن تتيح هذه التقارير للهيئة الفرعية للتنفيذ في دوراتها المتزامنة مع اجتماعات منتدى ديربان، تيسيراً للمداولات أثناء تلك الاجتماعات.